

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٤٢ لسنة ٢٠٠١ «بالتفوض»

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة أسيوط

عن العام المالى ٢٠٠٠

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية
والقوانين المعدلة له :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات :

وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة أسيوط جلسة ٢٠٠١/٢/١١ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠١/٩/٢٥ :

قرار :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة أسيوط عن العام المالى ٢٠٠٠ حيث بلغت جملة الإيرادات ٥٦٨٣٢٠,٨٣٠ جنيه (خمسة وأربعين ألفاً وثلاثة وعشرون جنيهاً وثلاثة وثمانون قرشاً لا غير) وجملة المصروفات بلغت ٣٤٥٨٤١,٢٠٠ جنيه (ثلاثة وأربعين ألفاً وسبعين ألفاً وسبعين قرشاً لا غير) وزيادة الإيرادات عن المصروفات بلغ ٢٢٢٤٧٩,٦٣٠ جنيه (مائتان واثنان وعشرون ألفاً وأربعين ألفاً وسبعين قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذى بلغ في ٢٠٠٠/١٢/٣١ مبلغ ٣٢٥٦٥٨١,١٢٤ جنيه (ثلاثة ملايين ومائتان وستة وخمسون ألفاً وخمسمائة وواحد وثمانون جنيهاً ومائة وأربعة وعشرون مليوناً لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية.

تحريراً في ٢٠٠١/٩/٢٥

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / على الحوام